ويتحقق به صورة الاخذ من الله مختصا بهذا الاخذ باطنا موافقا
للنبي صلى الله عليه وسلم ظاهرا هو اي هذا الخليفة فيه اي في الحكم الذي اخذه
باخذه عن الله بمنزلة ما قرره النبي صلى الله عليه وسلم اي بمنزلة النبي صلى الله عليه وسلم
في الحكم الذي قرره من شرع من تقدم من الرسل بكونه قرره اي من حيث كونه
قرره فاتبعناه من حيث تقريره لا من حيث انه شرع لغيره قبله وكذلك اخذ
الخليفة اي ما اخذه الخليفة عن الله عين ما اخذه منه الرسول فيتبع الخليفة
من حيث انه اخذه عن الله لا من حيث ان اخذه الرسول عن الله فنقول فيه بلسان
الكشف خليفة الله وبلسان الظاهر خليفة رسول الله لموافقته له في الظاهر
ولهذا مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما نص بخلافة عنه الى احد ولا عينه
بوجه غير التنصيص لعلمه ان في امته من ياخذ الخلافة عن ربه فيكون خليفة
عن الله مع الموافقة له صلى الله عليه وسلم في الحكم المشروع فلما علم ذلك صلى الله
عليه وسلم لم يحجر الامر اي امر الخلافة ولم يحصر في الخلافة عنه فلله خلفاء في
خلقه غير الرسل ياخذون من معدن الرسول اي رسولنا صلى الله عليه وسلم والرسل
الذين تقدموا عليه بالزمان ما اخذته الرسل اي رسولنا وساير الرسل عليهم
السلام ويعرفون فضل الرسول المتقدم هناك لان الرسول قابل للزيادة
اي لان يزيد في الاحكام وهذه الخليفة ليس بقابل للزيادة التي لو كان
الرسول قبلها الرسول من خوع وكان تامة وقبلها جواب لو اي الزيادة
التي لو وجد الرسول في زمان ذلك الخليفة كان قابلا لتلك الزيادة او ناقصة
والخبر محذوف اي لو كان الرسول كائنا في زمان ذلك الخليفة لقبل تلك
الزيادة واقتصر على الزيادة لان النقصان ايضا زيادة فلا يعطى من
الحكم والعلم فيما شرع الا ما شرع للرسول خاصة فهو في الظاهر متبع غير
مخالف بخلاف الرسل فانه قد يقع بينهم المخالفة الا ترى عيسى عليه السلام
لما تخيلت اليهود انه لا يزيد على موسى مثل ما قلناه في الخلافة
اليوم مع الرسول آمنوا به واقروه فلما زاد حكما او نسخ حكما كان قد
قرره موسى لكون عيسى رسولا لم يحتملوا ذلك لانه خالف اعتقادهم فيه
اي اعتقاد اليهود في شان موسى عليه السلام ان شريعته لا تنسخ ابدا
فيما في عيسى ان شريعته لا تنسخ شريعة موسى عليهما السلام وجهلت اليهود

الامر

الامر اي امر الرسالة في ما هو عليه من اقتضائه الزيادة والنقصان
بحكم الوقت واستعداد كل قوم ارسل الرسول اليهم فطلبت اليهود قتله
وكان من قصته ما اخبرنا الله تعالى في كتابه العزيز عنه وعنهم
فلما كان عيسى عليه السلام رسولا قبل الزيادة في شريعة موسى
بشيء اما بنقص حكم قد تقرر او زيادة حكم على ان النقص اي
نقص حكم زيادة حكم بلا شك فان نقص الحكم اباحة شيء منعته
عن الشريعة يستلزم زيادة الحكم متى عليها وبالعكس والخلافة
اليوم ليس لها هذا المنصب اي منصب الزيادة والنقصان
وانما تنقص اي الخلافة او تزيد على الشرع الذي قد تقرر بالاجتهاد
اي على المجتهدات التي لا نص فيها حقيقة سواء نقل فيها نص او لم
ينقل وانما حكم المجتهد فيها بالراي قياسا لا على الشرع الذي شوفه
به محمد صلى الله عليه وسلم اي خوطب به مشافهة من الله او ممن اوحي اليه
فقد يظهر من الخليفة الاخذ الحكم من الله ما يخالف حديثا ما في الحكم
فيتخيل انه من الاجتهاد وليس كذلك وانما هذا الامام يعني الخليفة
الاخذ من الله لم يثبت عنده من جهة الكشف ذلك الخبر عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولو ثبت لحكم به وان كان الطريق اي طريق الاسناد فيه
العدل عن العدل فما هو اي العدل معصوم بالرفع على لغة بني تميم
من الوهم الذي هو منشأ السهو والنسيان ولا من النقل على المعنى
الذي هو منشأ التبديلات والتحريفات فمثل هذا يقع من الخليفة
اليوم وكذلك يقع من عيسى فانه اذا نزل يرفع كثيرا من شرع الاجتهاد
المقرر بتقرير الائمة المجتهدين فيبين برفعه صورة الحق المشروع الذي
كان النبي عليه السلام ولا سيما اذا تعارضت احكام الائمة في النازلة الواحدة
فنعلم قطعا انه لو نزل وحي لنزل باحد الوجوه فذلك هو الحكم الالهي وما عداه
وان قرره الحق في صورة المجتهدين فهو شرع تقرير لرفع الحرج عن هذه
الامة واتساع الحكم فيها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
وقال صلى الله عليه وسلم بعثت بالحنيفية السهلة السمحة وظاهر انه لم يقع
الاختلاف في الاحكام الاجتهادية ما كان تظهر فيها الوجوه المتكثرة

من الامر وقعت به الاختلاف بينهم ردي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)